

فقهيات معاصرة في الحج «٢» موضع مقام إبراهيم (١)

الشيخ محمد القائني

من جملة المسائل المطروحة - وإن كانت بعدُ غير داخلة في ابتلاء المكلفين -
وظيفة المسلمين في صلاة الطواف إذا غيرَ المقام من موضعه الفعلي؛ فهل الواجب
هو الصلاة خلف المقام حيثما كان؟ أو أن الواجب هو الصلاة في الموضع الفعلي
للمقام؛ حتى أنه لو أُزيل المقام من موضعه الفعلي وجبت الصلاة في موضعه؛ لا
حيث نقل إليه؟

وهناك احتمال ثالث يجمع بين الأمرين، وهو كون الواجب هو الصلاة في
موضعه الفعلي مع اشتراط كون المقام فيه بنحو شرط الواجب لا شرط
الوجوب؛ استناداً إلى ما تضمن الأمر بجعله إماماً فلو أُزيل المقام من موضعه
وجب رده إليه .

واحتمال رابع وهو وجوب الصلاة في موضعه الأصلي مع اشتراط ردّ المقام إلى
ذلك الموضع بنحو شرط الواجب؛

وحيث يكون الاحتمال الثالث مساوياً لاحتلال عدم جواز تغيير المقام من
موضعه ولو بجعله في ناحية من نواحي المسجد فلا مناص من دراسة هذه المسألة
أولاً، أعني حكم تغيير المقام من موضعه الفعلي؛ ثم البحث عن حكم الصلاة على

تقدير التغيير. كما أنه بالغض عن حكم الصلاة هي في نفسها مسألة ينبغي البحث عنها كما سنشير إن شاء الله إلى حكم اشتراط الطواف بكونه بين البيت والمقام أو أن الشرط - على تقديره - هو الطواف بين البيت وموضع المقام. فنقول - بعد التوكل على الله -:

المقام الذي ورد في النصوص والروايات هو: الصخرة التي عليها أثر قدمي إبراهيم على نبيتنا وآله وعليه السلام؛ وعلى أساس هذا ورد في روايات أهل البيت عليهم السلام وجوب صلاة الطواف خلف المقام أو عنده؛ خلافاً لأهل السنة أو بعضهم حيث لا يعتبرون كون الصلاة عند المقام، بل يكتفون بالصلاة في أي موضع من المسجد وكأهم يوسعون المقام الذي قال تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾؛ ويرون أن المسجد بتمامه مقام إبراهيم؛ لا خصوص الصخرة المشار إليها؛ وعليه فلا موضوعية في الصخرة عندهم للصلاة؛ وإنما الصخرة هي مجرد شعيرة شأنها للصلاة شأن الصفا والمروة.

ثم إن المستفاد من التواريخ والآثار أن الموضع الفعلي للصخرة التي هي المقام كان بفعل عمر، وأنه حوّل الصخرة إليه بعد أن كانت الصخرة قبله ملاصقة للبيت أو كان بينها وبين البيت ممرّ عنز أو كانت مشدودةً بأستار البيت؛ حسب اختلاف النقل.

والظاهر اتفاق المؤرخين على ذلك، أعني كون الموضع الفعلي للمقام بفعل عمر بعد أن كان المقام قبله ملاصقاً للبيت؛ وفي شفاء الغرام نسبه إلى المشهور. وإنما اختلفوا في أن المقام أعني الصخرة حينما كان ملاصقاً للبيت هل كان ذلك موضعه الأصلي وأن النبي إبراهيم عليه السلام جعله هناك وكذلك كان في عصر النبي محمد صلى الله عليه وآله وأبي بكر وشطر من خلافة عمر ثم أمر عمر بتغيير موضع المقام، فوضعه الفعلي ليس هو موضعه الأصلي بل هو موضعه في عصر الجاهلية، وقد ردّه النبي صلى الله عليه وآله لاحقاً للبيت إلى أن حوّل عمر إلى موضعه الفعلي.

أو أن الموضع الأصلي للمقام منذ عهد إبراهيم وحتى عصر النبي محمد ﷺ كان هو موضعه الفعلي وإنما ذهب السيل بالمقام في عهد عمر فأخذ وألصق بالبيت حفاظاً عليه حتى رده عمر إلى موضعه الفعلي في بناء محكم.

أو أن موضعه الفعلي هو محله منذ زمن إبراهيم إلا أن أهل الجاهلية ألصقوه بالبيت خوفاً من السيل حتى حوّل عمر إلى موضعه الفعلي؟

وقد صرح في جملة من التواريخ والنصوص من الفريقين بالأول. ولكن المترادف من التاريخ السنّي هو الانحياز إلى الثاني والإصرار على كون فعل عمر مطابقاً لجعل المقام في موضعه الأصلي، وأنه موضعه فعلاً حتى لا يؤخذ على عمر أنه خالف ما فعله رسول الله ﷺ من جعل المقام ملاصقاً للبيت؛ خلافاً لعدة من محققهم قديماً وحديثاً حيث اختاروا ما تضمنته نصوص الشيعة، وإليه ذهب علماءهم من أن عمر هو الذي حوّل المقام من موضعه إلى موضعه الحالي.

وقد صرح غير واحد من أهل الخبرة بالتاريخ والسير من علماء الفريقين بكون الموضع الفعلي للمقام إبداعاً من عمر.

قال الشهيد الثاني في المسالك: قد كان - يعني المقام - في زمن إبراهيم ﷺ ملاصقاً بالبيت بجذء الموضع الذي هو فيه الآن ثم نقله الناس إلى موضعه الآن؛ فلما بعث النبي ﷺ رده إلى موضعه الذي وضعه فيه إبراهيم ﷺ؛ فما زال فيه حتى قبض وفي زمن الأول وبعض زمن الثاني؛ ثم رده بعد ذلك إلى الموضع الذي هو فيه الآن^(١).

وقال العلامة المجلسي في البحار في عداد ما يطعن به على عمر أنه أبدع في الدين بدعاً كثيرة... ثم ذكر أموراً؛ إلى أن قال:

ومنها: تحويل المقام من موضعه كما ورد في كثير من أخبارنا. وقال ابن أبي الحديد: قال المؤرخون: إن عمر أول من سنّ قيام شهر رمضان في جماعة وكتب به

(١) المسالك ٢٢: ٣٢٧.

إلى البلدان . وأوّل من ضرب في الخمر ثمانين . وأحرق بيت رويشد الثقفي - وكان نبأداً - وأوّل من عسّ في عمله بنفسه وأوّل من حمل الدرّة وأدّب بها وقيل بعده : كان درّة عمر أهيب من سيف الحجّاج . وأوّل من قاسم العمّال وشاطرهم أموالهم . وهو الذي هدم مسجد رسول الله ﷺ وزاد فيه ، وأدخل دار العباس فيما زاد وهو الذي أخّر المقام إلى موضعه اليوم وكان ملصقاً بالبيت ... وقد أشار إلى تحويل المقام صاحب الكشف^(١) .

وممن صرح بكون وضع المقام في المكان الفعلي هو من عمر مخالفاً لما فعله رسول الله ﷺ ، والد العلامة المجلسي في الروضة؛ قال : لكن أتباع عمر ضبطوا بدعته وعلموا على الموضع الذي كان في عهد رسول الله ﷺ بأن جعلوا موضع المقام منخفضاً في الأرض ويسمونه الجهلة الآن بمقام جبرئيل ﷺ ، روي في أخبار كثيرة وأن صاحب الأمر صلوات الله عليه حين يخرج يجعله في المكان الذي وضعه رسول الله ﷺ وقبله إبراهيم عليه السلام^(٢) .

ومن المصرّحين من كبار علماء أهل السنّة بكون موضع المقام ملاصقاً للبيت في عهد النبي ﷺ وأن موضعه الفعلي من صنع عمر هو ابن كثير في تفسيره قال : قد كان هذا المقام ملصقاً بجدار الكعبة قديماً؛ ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب ممّا يلي الحجر يمينه الداخل من الباب في البقعة المستقلّة هناك؛ وكان الخليل عليه السلام لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة؛ أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك، ولهذا - والله أعلم - أمر بالصلاة هناك عند الفراغ من الطواف، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه، وإنما أخّره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أحد الأئمّة المهديين والخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباعهم... إلى أن قال : ولهذا لم ينكر أحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين^(٣) .

(١) بحار الأنوار ٣١: ٣٢؛ وفي تعليقه الإشارة، إلى الكشف، ١: ١٨٥ ذيل آية المقام في سورة البقرة: ١٢٥ .

(٢) روضة المتقين ٤: ١٣٣، كتاب الحج، فضل الكعبة والحرم .

(٣) تفسير ابن كثير ١: ١٧٠ ضمن قوله تعالى : واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى . البقرة: ١٢٥ .

ثم استدل ابن كثير لما ذهب إليه بجملة من النصوص تعرضنا لها ضمن الأدلة؛
ثم قال: فهذه الآثار متعاضدة على ما ذكرناه والله أعلم.

وقال ابن كثير في بيان وجه تأخير عمر للمقام: وقد كان المقام ملتصقاً بجدار
البيت حتى أخره عمر بن الخطاب في أمارته إلى ناحية الشرق بحيث يتمكن
الطَّوَّاف منه ولا يشوِّشون على المصلِّين عنده بعد الطَّوَّاف؛ لأن الله قد أمرنا بالصلاة
عنده^(١).

ومن ذهب إلى كون المقام ملتصقاً بالبيت في عهد رسول الله ﷺ وأن عمر هو
الذي أبدع في تحويله، ابن حجر في فتح الباري؛ قال:
وكان المقام من عهد إبراهيم لزم البيت إلى أن أخره عمر عنه إلى المكان الذي
هو فيه الآن؛ أخرجه عبد الرزاق في مصنّفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن
مجاهد أيضاً.

وأخرج البيهقي عن عائشة مثله بسند قوي؛ ثم ذكر الخبر ثم قال: وأخرج ابن
مردويه بسند ضعيف عن مجاهد: أن النبي ﷺ هو الذي حوَّله. والأوّل أصح.
وقد أخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عيينة قال: كان المقام في سقع
البيت في عهد رسول الله ﷺ فحوَّله عمر، فجاء سيل فذهب به فردّه عمر إليه. قال
سفيان: لا أدري أكان لاصقاً بالبيت أم لا؟

ثم قال ابن حجر: ولم تنكر الصحابة فعل عمر ولا من جاء بعدهم؛ فصار
إجماعاً. وكان عمر رأى أن إبقاءه يلزم منه التضييق على الطائفين أو على المصلِّين
فوضعه في مكان يرتفع به الحرج وتهيباً له ذلك لأنّه الذي كان أشار باتخاذ مصلّى؛
وأوّل من عمل عليه المقصورة الموجودة الآن^(٢).

ومن صرح بتحويل عمر للمقام ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة عمر

(١) المصدر نفسه ١: ٣٨٤.

(٢) فتح الباري ٨: ١٦٩، باب قوله: واتخذوا من مقام إبراهيم مصلّى.

على ما حكى قال: وهو آخر المقام إلى موضعه اليوم وكان ملصقاً بالبيت^(١).
وقال السيوطي في ترجمة عمر بن الخطاب على ما حكى: هو الذي آخر مقام
إبراهيم إلى موضعه اليوم وكان ملصقاً بالبيت^(٢).
ومثله ذكر الدميري في محكي حياة الحيوان^(٣).

وقال الكردي في التاريخ القويم بعد سرد الأقوال في موضع مقام إبراهيم: رأينا
أن تأتي هنا بأرجح الأقوال على رأينا وما نميل إليه فنقول - وبالله العون والتوفيق -:
«إذا لاحظت ما تقدم عن حد المسجد الحرام قديماً، وأن مكان البيت كان ربوة
مرتفعة عن الأرض ذات الرمال والحصى، وأن إبراهيم عليه السلام ما بنى الكعبة بالطين
ولا بالجص وإنما رضمها رضمًا ولم يسقفها، وتصورت أن أهل الجاهلية كانوا
يجلسون في ظل الكعبة ويقعدون حولها يتذاكرون شؤونهم العامة، وأنه لم يكن
حينئذ للمسجد الحرام على صغره سور ولا حائط حتى بنى عمر بن الخطاب جداراً
قصيراً بعد أن زاد فيه ووسعه.

ظهر لك أن أرجح الأقوال المتقدمة وأقربها إلى الصواب هو ما رواه البيهقي في
سننه من أن المقام كان في زمن النبي ﷺ وزمن أبي بكر ملصقاً بالبيت حتى آخره
عمر بن الخطاب وما ذكره أيضاً ابن حجر العسقلاني في فتح الباري بأن المقام كان
في عهد إبراهيم عليه السلام لثق البيت إلى أن آخره عمر إلى المكان الذي هو فيه الآن، وما
قاله أيضاً ابن كثير في تفسيره بأن المقام كان ملصقاً بجدار الكعبة قديماً
ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلي الحجر، وكان الخليل عليه السلام لما فرغ
من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك،
وأنه آخره عن جدار الكعبة عمر بن الخطاب... الخ. وتابع الكردي قائلاً: وهو

(١) الطبقات الكبرى ٣: ٢٨٤.

(٢) تاريخ الخلفاء: ١٣٧.

(٣) حياة الحيوان ١: ٣٣١ مادة ديك.

كلام حسن جيد للغاية، وما ذكره ابن كثير أيضاً في تفسيره من رواية ابن مردويه أن مقام إبراهيم كان في الكعبة فأخرجه رسول الله ﷺ فالزقه في حائط الكعبة وذلك حينما دخل الكعبة يوم فتح مكة.

ولقد رجحنا هذه الأقوال الأربعة مما تقدم، لأن المعقول أن إبراهيم ﷺ لا بد أن يضع الحجر الذي قام عليه في بناء البيت الحرام بلزقه وجواره لا أن يضعه بعيداً عن البيت حينما اتفق، وهو ياقوتة من يواقيت الجنة ومقامه الذي كان يقوم عليه وأيضاً لا بد أن الله تعالى أمره بحفظه وعدم التفريط فيه حيث يأتي في آخر الزمان خاتم النبيين محمد ﷺ فيؤمر هو وأمتة بالصلاة عنده وقبلتهم البيت المعظم. ويؤيد كلامنا هذا ما جاء في الجزء الثاني من تاريخ الأزرقي أن إبراهيم ﷺ قام على المقام حينما أذن في الناس بالحج، فلما فرغ من التأذين أمر بالمقام فوضعه قبله فكان يصلي إليه مستقبل الباب، ثم كان إسماعيل بعده يصلي إليه إلى باب الكعبة....

فلدى التأمل في هذه النقطة يظهر جلياً أن إبراهيم ﷺ جعل الحجر الذي قام عليه لبناء الكعبة بلصقها ولا يبعده عنها بمسافة أذرع مخصوصة إلا لسبب وأي سبب لذلك في أيامه وأيضاً أن أهل الجاهلية كانوا ألصقوا المقام بالبيت خيفة السيل بل وضعوه في جوف الكعبة حتى أخرجه رسول الله ﷺ منها فالزقه في حائطها كما تقدم بيان ذلك، فما الذي يدعو أهل الجاهلية إلى إبعاد ذلك الحجر الأثري المحترم عن الكعبة ووضعها في هذا المحل الذي هو عليه الآن كما في رواية السنجاري المتقدمة ولا أحد منهم يتعبد عنده، بل لو أبعده عن البيت لكان المعنى أنهم لم يعتبروه ولم يحترموه حيث رموه في آخر ساحته عند أبواب بيوتهم المحيطة بالبيت، وكيف يقع ذلك منهم وهم الذين يعتقدون أنه ذلك الحجر المقدس الذي عليه أثر قدمي إبراهيم الخليل ﷺ، وقد قال أبو طالب فيه وفي الحجر الأسود:

وبالحجر المسود إذا يمسحونه إذا اكتنفوه بالضحي والأصائل
وموطىء إبراهيم في الصخر رطبة على قدميه حافياً غير ناعل

فلما جاء الإسلام أكد احترامهما وجعل لهما مغزى خاصاً ورمزاً تعبدياً وإن كان الحجر الأسود أعظم حرمة من المقام، فإنه يمين الله في الأرض وإنه يبعث يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بالحق كما ورد ذلك. وقد تقدم أن الحجر الأسود والمقام هما من ياقوت الجنة».

ومن الغريب أن الكردي بعد ما انتهى من البحث وولج في غيره من شؤون المقام كأنه لم يرقه ما تحقق له من مخالفة عمر لما فعله رسول الله ﷺ؛ وربما كان أخذ عليه في ذلك فرجع مرة أخرى إلى البحث وقال:

«لقد تقدم من الكلام ما فيه الكفاية عن مقام خليل الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام، غير أن الله سبحانه و تعالى فتح علينا فهم مسألة دقيقة عنه وهي: أن المشهور لدى المؤرخين وجميع الناس أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه هو الذي وضع المقام في هذا المحل الآن الذي هو أمام باب الكعبة بجوار بئر زمزم، وذلك عندما ذهب سبيل أم نهشل بالمقام. وهذا كلام صحيح لا شك فيه، غير أن عمر رضي الله عنه ما وضع المقام إلا في نفس المحل الذي كان فيه قبل أن يذهب به سبيل أم نهشل، أي وضعه في الموضع الذي كان المقام فيه في عهد رسول الله ﷺ وفي عهد خليفته أبي بكر رضي الله تعالى عنه بدليل ما رواه الإمام الأزرقى»^(١).

ومن صرح بتحويل عمر للمقام خلافاً لما كان عليه في عصر النبي ﷺ المحدث العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني؛ وهو من متأخري أهل السنة ومن مقاربي عصرنا؛ وقد أقره على ذلك صاحب السماحة مفتي الديار السعودية الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ودافع عنه حتى أنه كتب في الدفاع عن مقالته رسالة .

قال المعلمي: أين كان موضعه -المقام- في عهد النبي ﷺ؟ في هذا ثلاثة أقوال:

(١) التاريخ القويم، للكردي ٣: ٣١٣-٣١٧.

الأول: أنه كان في موضعه الذي هو به الآن؛ والأدلة الصحيحة الواضحة تردّ هذا القول كما يأتي في القول الثالث .

الثاني: قال بعضهم: كان المقام لاصقاً بالكعبة في عهد النبي ﷺ حتى آخره هو ﷺ إلى موضعه الآن. ثم ردّ عليه بضعف المستند والمعارضة بما قد صحّ عن مجاهد أن عمر هو الذي حوّل المقام كما سيأتي .

الثالث: قال آخرون: كان المقام في عهد النبي ﷺ وبعده لاصقاً بالكعبة حتى حوّل عمر؛ ثم تعرّض لبعض الوجوه التي ربما يستدل بها لكل من الأقوال الثلاثة؛ ثم قال: قد أغنانا الله - وله الحمد - عن هذا الضرب من الاحتجاج بثبوت النقل عن لا يمكن أن يظن به التوهم - يعني الدلالة على القول الثالث - ثم استدل لذلك بحديث عائشة وغيرها؛ وذكر أن جملة من السابقين ذهبوا إلى هذا القول وهم أئمة مكة عطاء ومجاهد وابن عيينة؛ وقال: الإنصاف يقضي بأن قولهم مجتمعين يكفي وحده للحجة في هذا المطلب^(١).

أقول: ينبغي أن يضم إلى ما ذكره من الأقوال الثلاثة قول رابع لا ينافي ما ذهب إليه وهو المستفاد من آثار الشيعة والتواريخ ومحضله:

أن المقام في زمن إبراهيم عليه السلام كان بلصق البيت وقد جعله ﷺ هناك ثم حوّل في الجاهلية إلى موضعه الفعلي حتى فتح رسول الله ﷺ مكة، فردّ المقام إلى موضعه الأصلي بلصق الكعبة؛ وكان على هذا بقية حياة النبي ﷺ وبعده مدة خلافة أبي بكر وشطر من خلافة عمر، حتى حوّل عمر المقام إلى موضعه الجاهلي .

إذن لا يختلف مع المعلمي في كون المقام في آخر حياة النبي ﷺ وبعده إلى زمان عمر كان لصق البيت وأن عمر هو الذي حوّل إلى موضعه الفعلي؛ وإنما يختلف معه في أن رسول الله ﷺ هو الذي كان باشر وضع المقام بلصق البيت بعدما كان في الجاهلية منفصلاً - وهذا ما نذهب إليه - أو أن المقام كان في حياته ﷺ وفي أيام

(١) رسالة مقام إبراهيم: الفصل الرابع: ٥٥ وما بعده.

الجاهليّة لصق البيت - وهذا ما ذهب إليه المعلّم .
وسياتي إن شاء الله تعالى ما يدل على ما اخترناه - وهو القول الرابع - وعذر
المعلّم في اختلافه معنا في هذه النقطة هو مذهبه؛ حيث لا يسمح له بالأخذ بما
ثبت من روايات أئمة أهل البيت - أو لا يراجعها على الأقل - كما يأخذ أو يراجع
بروايات ساير الناس من الصحابة وغيرهم؛ وهذا هو العمدة في الاختلاف بين
الشيعة وبين ساير المسلمين من أهل السنة، وإن كان هناك بعض الأسباب الأخرى
أيضاً؛ ولا ينبئك مثل خبير .

ومثل المعلمي في تصريحه بما تقدم في أمر المقام هو آل الشيخ مفتي الحجاز الشيخ محمد بن إبراهيم؛ قال في رسالته التي ألقاها في مجال حكم تأخير المقام عن موضعه الفعلي ما نصّه:

«ثبت عن السلف الصالح أن مقام إبراهيم عليه السلام كان في عهد النبي صلى الله عليه وآله وعهد أبي بكر في سقع البيت وأن أول من أخره من ذلك الموضع عمر بن الخطاب. وممن ثبت ذلك عنه من أعيانهم المذكورون فيما يلي: ثم عدّهم: ١- أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر. ٢- عروة بن الزبير. ٣- عطاء وغيره من أصحاب ابن جريج. ٤- مجاهد. ٥- بعض مشايخ مالك، ففي المدوّنة: قال مالك: بلغني أن عمر بن الخطاب لما ولي وحج ودخل مكة أخرّ المقام إلى موضعه الذي هو فيه اليوم وكان ملصقاً بالبيت في عهد النبي صلى الله عليه وآله وعهد أبي بكر وقبل ذلك؛ وكان قدموه في الجاهلية مخافة أن يذهب به السيل، إلى أن قال: فأخرجه - يعني عمر - إلى موضعه اليوم فهذا موضعه الذي كان فيه في الجاهلية وعلى عهد إبراهيم عليه السلام. ٦- سفيان بن عيينة ٧- الواقدي. ٨- مشايخ ابن سعد.

ثم قال: هذه جملة من أعيان السلف الذين صرّحوا بأن المقام كان في عهد النبي صلى الله عليه وآله في سقع البيت وأن أول من أخره عمر بن الخطاب.

وقد جزم بما صرّحوا به غير واحد من أئمة المتأخرين، منهم: الحافظ ابن حجر في فتح الباري؛ والحافظ ابن كثير في التفسير والبداية والنهاية، والشوكاني في فتح القدير؛ وقد جمع آل الشيخ بين كلماتهم المتنافية وما استقر عليه رأيهم أخيراً»^(١).

أقول: وينبغي أن يضم إلى من عدّه من أئمة المتأخرين موسى بن عقبة صاحب المغازي حسبما يأتي من العبارة عنه، فإنه مشعر - إن لم يكن دالاً - بأنه لا يوافق على أن رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي أخر المقام عن الكعبة حيث قال: وكان

(١) الجواب المستقيم في جواز نقل مقام إبراهيم: ٤ وما بعده.

زعموا أن المقام لاصق في الكعبة فأخّره رسول الله ﷺ في مكانه هذا^(١).
يبقى في المقام مهمة: وهي أنه بحسب نصوص الشيعة كان المقام في عهد
إبراهيم ماصقاً بالبيت وكذلك فعله رسول الله ﷺ، ولكن الجاهلية فرقت بين البيت
وبين المقام؛ بينما نصوص أهل السنة تضمنت أن المقام في الجاهلية كان ماصقاً
بالبيت ولو خوفاً عليه من السيل. وطبع القضية يساعد على ذلك أيضاً لأنه لم يكن
في الجاهلية نسك الصلاة عند المقام ليكون وضع المقام ماصقاً بالبيت مزاحماً لنسك
الطواف فيكون لهم داع لتأخير المقام عن لصق البيت فكيف الحل؟

والحلّ أنّه يحتمل أن يكون تأخير المقام عن البيت في الجاهلية لداع آخر غير
مزاحمة الصلاة للطواف؛ ككون المقام في حدّ المسجد بعد عدم كون المقام من أجزاء
الكعبة؛ وربما كان لهم داع آخر لا نعلم به بعد طول الزمن وتقادم العهد؛ وقد أخبر
الثقة الصادق بوقوع الفعل ولا يهيم بعد ذلك الجهل بالداعي على الفعل. وقد عثرت
أخيراً على توجيه لفعل الجاهلية في موثق عمرو بن سعيد - وستأتي الرواية بتامها
- وموضع الشاهد منها قوله: فلما كثرت الناس وصاروا إلى الشرّ والبلاء ازدحموا عليه
فراً وأن يضعوه من هذا الموضع الذي هو فيه اليوم ليخلوا المطاف لمن يطوف
بالبيت فلما بعث الله عز وجل محمداً ﷺ رده إلى الموضع الذي وضعه فيه إبراهيم...
الحديث.

و كيف كان فإنّ الاستفادة من النصوص والأثر أن المقام في عهد رسول الله ﷺ
كان ملاصقاً بالبيت وأن النبي ﷺ جعله كذلك بعد ما كان أيام الجاهلية في موضعه
الفعلي، ولكن عمر غير المقام من موضعه الذي وضعه رسول الله ﷺ فيه ورده إلى
موضعه الجاهلي؛ وإليك نص الروايات وفيها المعتبرة سنداً، فتكون سائر الروايات
على تقدير ضعف السند مؤيدة:

١- ففي موثق زرارة - الذي هو كالصحيح - المروي في الكافي قال: قلت لأبي

(١) شفاء الغرام ١: ٣٠٦.

جعفر عليه السلام: قد أدركت الحسين عليه السلام؟ قال: نعم أذكر وأنا معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج يقول: قد ذهب به السيل ويخرج منه الخارج فيقول: هو مكانه؛ قال: فقال لي: يا فلان: ما صنع هؤلاء؟ فقلت: أصلحك الله يخافون أن يكون السيل قد ذهب بالمقام فقال: ناد إن الله تعالى قد جعله علماً لم يكن ليذهب به فاستقرّوا. وكان موضع المقام الذي وضعه إبراهيم عليه السلام عند جدار البيت؛ فلم يزل هناك حتى حوّل أهل الجاهلية إلى المكان الذي هو فيه اليوم؛ فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة ردّه إلى الموضع الذي وضعه إبراهيم عليه السلام فلم يزل هناك إلى أن ولي عمر بن الخطاب فسأل الناس؛ من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام؟ فقال رجل: أنا؛ قد كنت أخذت مقداره بنسع؛ فهو عندي؛ فقال: اتّني به؛ فأتاه به فقاسه ثم ردّه إلى ذلك المكان^(١).

ورواه الصدوق في الفقيه بإسناده عن زرارة في الصحيح^(٢)، وفيه: والناس يتخوفون على المقام. وفيه: قال: إن الله قد جعله علماً. أقول: قوله: قال: فقال لي: يا فلان، الظاهر أن فاعل القول الأوّل هو زرارة و فاعل الثاني هو أبو جعفر عليه السلام. فما عن التستري في الأخبار الدخيلة أن في الخبر سقطاً أو تصحيفاً؛ لأن خطاب الإمام ابن ابنه وهو ابن أقل من أربع سنين بيا فلان، وجوابه هو أيضاً بأصلحك الله في غاية البعد؛ والظاهر أن الأصل فقال لرجل: يا فلان الخ فصحّف في غير محله.

٢- وفي موثق عمرو بن سعيد عن موسى بن قيس ابن أخي عمّار عن مصدّق عن عمّار الساباطي عن أبي عبدالله عليه السلام أو عن عمّار عن سليمان بن خالد عن أبي عبدالله، قال: لما أوحى الله عز وجل إلى إبراهيم عليه السلام أن أذن في الناس بالحج أخذ

(١) الكافي ٤: ٢٢٣، كتاب الحج، باب في قوله تعالى: منه آيات بينات، الحديث ٢.

(٢) الفقيه، ٢: ٢٤٣، كتاب الحج، باب ابتداء الكعبة، الحديث ١٣، ٢٣٠٨.

الحجر الذي فيه أثر قدميه - وهو المقام - فوضعه بجذء البيت لاصقاً بالبيت بحيال
الموضع الذي هو فيه اليوم، ثم قام عليه فنادى بأعلى صوته بما أمره الله عز وجل به
فلما تكلم بالكلام لم يحتمله الحجر فغرقت رجلاه فيه فقلع إبراهيم عليه السلام
الحجر قلعاً. فلما كثر الناس وصاروا إلى الشر والبلاء ازدحموا عليه فرأوا أن
يضعوه في هذا الموضع الذي هو فيه اليوم ليخلوا المطاف لمن يطوف بالبيت فلما بعث
الله عز وجل محمداً ﷺ رده إلى الموضع الذي وضعه فيه إبراهيم، فما زال فيه حتى
قبض رسول الله ﷺ وفي زمن أبي بكر وأول ولاية عمر، ثم قال عمر: قد ازدحم
الناس على هذا المقام فأيكم يعرف موضعه في الجاهلية؟ فقال له رجل: أنا أخذت
قدره بقدر، قال: والقدر عندك؟ قال: نعم؛ قال: فأتت به؛ فجاء به؛ فأمر بالمقام
فحمل ورد إلى الموضع الذي هو فيه الساعة^(١).

٣- وفي رواية أبي بصير عن الباقر عليه السلام: كان المقام في موضعه الذي هو فيه
اليوم فلما لقي رسول الله ﷺ مكة رأى أن يحوله من موضعه، فحوّله فوضعه ما بين
الركن والباب وكان على ذلك حياة رسول الله ﷺ وإمارة أبي بكر وبعض إمارة
عمر؛ ثم إن عمر حين كثر المسلمون قال: إنه يشغل الناس عن طوافهم... الحديث
وفيه أن الرجل الذي كان عنده قدر موضع المقام هو المطلب بن أبي وداعة
السهمي^(٢).

٤- وقريب منه حديث آخر عن أبي
القاسم الكوفي في كتاب الاستغاثة، إلا أن
فيه أن الرجل الذي عين موضع المقام في
الجاهلية هو المغيرة بن شعبة. وفيه: فرد
عمر المقام إلى الموضع الذي كان في الجاهلية فهو إلى اليوم هناك، وموضعه الذي

(١) مستدرک الوسائل ٩: ٤٢٨، كتاب الحج، الباب ٦٣ من الطواف، النوادر، حديث ٩.

(٢) المصدر نفسه، الحديث ١٥.

وضعه رسول الله ﷺ فيه معروف لا يختلفون في ذلك^(١).

٥- في زيارة الجامعة لأئمة المؤمنين في عداد المطاعن والبدع بعد وفاة النبي ﷺ:
وعقت سلمانها وطردت مقدادها ونفت جندبها وفتقت بطن عمّا رها وحرّفت
القرآن وبدّلت الأحكام وغيرت المقام وأباححت الخمس للطلاق وسلّطت أولاد
اللغناء على الفروج والدماء وهدمت الكعبة وأغارت على دار الهجرة يوم الحرّة...
٦- في بعض الروايات أن المهدي عليه السلام إذا ظهر ردّ المقام إلى موضعه الأصلي؛
فعن أبي بصير قال أبو عبدالله عليه السلام: إذا قام القائم هدم المسجد الحرام حتى يردّه إلى
أساسه؛ وحول المقام إلى الموضع الذي كان فيه... الحديث^(٢).

وقد تقدم عن والد شيخنا المجلسي عليه السلام أنه: روي في أخبار كثيرة أن صاحب
الأمر صلوات الله عليه حين يخرج يجعله في المكان الذي وضعه رسول الله ﷺ وقبلة
إبراهيم عليه السلام^(٣).

وعلى أساس الروايات المتقدمة لا يتعين الموضع الفعلي للمقام؛ ولئن كان
هناك موضع يحتمل تعيين كون المقام فيه فهو موضعه على عهد إبراهيم عليه السلام
والنبي ﷺ^(٤).

ثم إننا لم نعثر في موضوع ردّ المهدي عليه السلام للمقام إلى موضعه الأصلي على رواية
سوى رواية أبي بصير المتقدمة والتي رواها الشيخ المفيد في الإرشاد.
والظاهر أن من عداه روى نفس هذه الرواية؛ فقد رواها الطبرسي في إعلام
الورى، والأربلي في كشف الغمّة، والنيسابوري في روضة الواعظين والشيخ
الطوسي في الغيبة^(٥).

(١) المصدر نفسه، الحديث ١٦.

(٢) إرشاد المفيد ٢: ٣٨٣ عنه البحار ٥٢: ٣٣٨ ح ٨٨٠.

(٣) روضة المتقين ٤: ١٣٣، كتاب الحج، فضل الكعبة والحرم.

(٤) مفاتيح الجنان: ١٠٦٦ عن مصباح الزائر للسيد ابن طاووس.

(٥) البحار ٥٢: ٣٣٩، الحديث ٨٤؛ وإعلام الورى: ٤٦١، الفصل الثالث. وكشف الغمّة ٢: ٤٦٥، باب ذكر علامات

قيام القائم، روضة الواعظين ٢: ٢٦٥، والغيبة للطوسي: ٤٧٢ والبحار، ٥٢: ٣٣٢ الحديث ٥٧، أعلام.

ولكن سمعت ما حكيناه عن والد العلامة المجلسي رحمته الله من كثرة الأخبار بذلك؛ ومن البعيد أن يكون عنده أخبار لم تصل إلينا فلا يبعد أن يكون مراده قدس سره من كثرة الأخبار هو الروايات المطلقة في شأن القائم عليه السلام إذا ظهر من أنه يبطل البدع ويردّ الأشياء إلى السنن .

ففي رواية الشيخ في الغيبة بإسناده عن أبي هاشم الجعفري قال : كنت عند أبي محمد عليه السلام فقال : إذا قام القائم أمر بهدم المنابر ^(١) والمقاصير التي في المسجد ، فقلت في نفسي : لأيّ معنى هذا؟ فأقبل عليّ فقال : معنى هذا أنها محدثة مبتدعة لم يبنها نبي ولا حجّة .

وفي رواية الإرشاد قال : روى أبو بصير عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل أنه قال : إذا قام القائم... إلى أن قال : لا يترك بدعة إلا أزالها ولا سنة إلا أقامها... الحديث .

٧- ومن الروايات المصرّحة بكون موضع المقام في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله مختلفاً عما صار إليه بعده، صحيح إبراهيم بن أبي محمود قال : قلت للرضا عليه السلام : أصلي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام حيث هو الساعة أو حيث كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ؟
قال : حيث هو الساعة ^(٢) .

٨- ورواية محمد بن مسلم قال : سألته عن حدّ الطواف الذي خرج منه لم يكن طائفاً بالبيت؟ قال عليه السلام : كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله يطوفون بالبيت والمقام وأنتم اليوم تطوفون ما بين المقام والبيت... الحديث ^(٣) .

٩- وصحيح الحسن بن علي عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن بهلول عن

(١) في بعض النصوص المنائر بالهمزة بدل الباء الموحّدة.

(٢) الوسائل ٩: ٤٧٨، أبواب الطواف الباب ٧١، الحديث ١.

(٣) المصدر نفسه، الباب ٢٨، الحديث ١.

جعفر عن أبيه عليه السلام قال: كان المقام لازقاً بالبيت فحوّله عمر^(١).

١٠- وما روي من مسائل داود الصرمي عن الإمام الرضا عليه السلام قال: وسألته عن الصلاة بمكة في أيّ موضع أفضل؟ فقال: عند مقام إبراهيم الأول؛ فإنّه مقام إبراهيم وإسماعيل ومحمد عليه السلام^(٢).

١١- وصحيح حماد بن عيسى عن إبراهيم بن عثمان - والظاهر أنه أبو أيوب الخزاز - عن سليم بن قيس الهلالي قال: خطب أمير المؤمنين عليه السلام وقال: ... قد عملت الولاية قبلي أعمالاً خالفوا فيها رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدين لخلافه، ناقضين لعهد، مغيرين لسنته؛ ولو حملت الناس على تركها وحوّلتها إلى مواضعها وإلى ما كانت في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله لتفرّق عني جندي حتى أبقى وحدي أو قليل من شيعتي الذين عرفوا فضلي وفرض إمامتي في كتاب الله عز وجل وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله؛ رأيتم لو أمرت بمقام إبراهيم عليه السلام فرددته إلى الموضع الذي وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وآله... إذن لتفرقوا عني. الحديث^(٣).

لكن يبقى أنه إذا ردّ المقام إلى جنب البيت وكان هو موضع صلاة الطواف استلزم مزاحمة الطائفتين.

ولكن يرده أن الطواف إذا أمكن بين البيت وموضع المقام فعلاً فهو وإلا فمع الزحام - ولو بسبب المصلين للطواف أو غيرهم - لا ينبغي الريب في عدم اشتراط الحدّ - على تقدير اشتراطه اختياراً - بل يجوز الطواف خارج الحدّ حسبما صرح به في معتبرة الحلبي.

فيكون حال المقام والمصلين عند الزحام حال الحجر وكذا حال

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٥٤٤ ح ١٥٨٦ وعنه الوافي ١٢: ٦٤ ح ١١٥١١.

(٢) الوسائل ٣: ٥٤٠ كتاب الصلاة الباب ٥٣ من أحكام المساجد، الحديث ٨.

(٣) الكافي ٨: ٥٨، الحديث ٢١، عنه البحار ٣٤: ١٧٢، الحديث ٩٧٨.

الحجر الأسود.

والقياس في مذهب العامة كان يقتضي قلع الحجر الأسود من موضعه وبنائه في موضع آخر كما حوّل عمر المقام.

ثم إنّه بالغض عن أن الاعتبار يساعد على كون المقام بمعنى الصخرة ملاصقاً للبيت وأنه موضعه الأصلي حيث كانت البيوت مبنية حول الكعبة ولم يكن المسجد على وضعه الفعلي ولا كان للمسجد حائط وجدار بل كانت الكعبة محاطة ببيوت الناس ودورهم، هناك شواهد تاريخية مضافاً إلى نصوص من طرق أهل السنة تدلّ على كون المقام في عصر النبي ﷺ ملاصقاً للبيت، بالغض عن ما تقدم في عدّة من روايات الشيعة وفيها المعتمدة كمعتبرة زرارة وغيره.

١- منها: ما رواه في شفاء الغرام قال: ونقل المحبّ الطبري في القرى عن مالك في المدوّنة أنه قال: كان المقام في عهد إبراهيم عليه السلام في مكانه اليوم وكان أهل الجاهلية ألصقوه بالبيت خيفة السيل، فكان كذلك في عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر فلما ولى عمر ردّه بعد أن قاس موضعه بخيوط قديمة قيس بها حين آخره^(١).

أقول: نحن وإن لم نرتض أن المقام في عهد الخليل عليه السلام كان في موضعه الفعلي؛ لما ثبت في النصوص أن موضعه في عهد الخليل كان لصق البيت، ولم نرتض أن موضعه في الجاهلية كان لصق البيت - لما ثبت في النصوص أن موضعه الجاهلي هو موضعه الفعلي،

ولكن هذا النص من المدونة يوافق ما اخترناه من أن المقام في حياة النبي ﷺ إلى وفاته وبعده إلى زمان خلافة عمر كان لصق البيت، وإنما حوّل عمر خلافاً لما كان المقام عليه في عهد النبي ﷺ.

غاية الأمر أنا نقول: إن كون المقام في عهد النبي ﷺ بلصق البيت كان بفعله ﷺ

(١) شفاء الغرام ١: ٣٩٢ عن القرئى: ٣٤٥ ونقله عن المدوّنة صاحب التهذيب مختصر المدوّنة، وهو البراذعي فيما حكى.

خلافاً لما كان عليه في الجاهلية، وهذا الأثر يتضمن أن كون المقام في عهده ﷺ بلصق الكعبة كان استمراراً لما كان عليه في الجاهلية .

٢- وقال المحب فيما حكى عنه : قال الفقيه سند بن عنان المالكي في كتابه المترجم به «الطراز» وهو شرح للمدوّنة : وروى أشهب عن مالك قال : سمعت من يقول من أهل العلم ، إن إبراهيم ﷺ أقام هذا المقام وقد كان ملصقاً بالبيت في عهد النبي ﷺ وأبي بكر وقبل ذلك ، وإنما ألصق إليه لمكان السيل مخافة أن يذهب به ، فلما ولي عمر أخرج خيوطاً كانت في خزانة الكعبة وقد كانوا قاسوا بها ما بين موضعه وبين البيت في الجاهلية ، إذ قدّموه مخافة السيل فقاسه عمر وأخّره إلى موضعه إلى اليوم^(١) .

٣- ومنها : ما رواه في شفاء الغرام عن أبي عروبة أنه قال : حدّثنا سلمة قال : حدّثنا عبد الرزاق قال : أنبأنا معمر عن حميد الأعرج عن مجاهد قال : كان المقام إلى جنب البيت وكانوا يخافون عليه من السيول وكان الناس يصلون خلفه ... انتهى باختصار لقصة ردّ عمر للمقام إلى موضعه الآن وما كان بينه وبين المطلب بن أبي وداعة السهمي في موضعه الذي حرّره المطلب^(٢) .

(١) القرى : ٣٠٩ .

(٢) المصدر نفسه : ٣٩٢ وما بعد .

٤- وفي شفاء الغرام: قال أبو عروبة أيضاً: حدثنا سلمة قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جريج: قال: سمعت عطاء وغيره من أصحابنا يزعمون أن عمر أول من رفع المقام فوضعه في موضعه الآن وإنما كان في قبل الكعبة^(١).

٥- وفيه: روى الفاكهي بسنده إلى عبد الله بن سلام خيراً فيه أذان إبراهيم على المقام للناس بالحج، وفيه: فلما فرغ أمر بالمقام فوضعه قبلته فكان يصلّي إليه مستقبل الباب^(٢).

٦- وفيه عن الفاكهي: أن النبي ﷺ قدم مكة من المدينة فكان يصلّي إلى المقام، وهو ملصق بالكعبة حتى توفي رسول الله ﷺ^(٣).

٧- وفيه: قال الفاكهي: حدثنا الزبير بن أبي بكر قال: حدثنا يحيى بن محمد بن ثوبان عن سليم عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير أنه قال: كان المقام في وجه الكعبة وإنما قام إبراهيم عليه حين ارتفع البنيان فأراد أن يشرف على البناء قال: فلما كثرت الناس خشى عمر بن الخطاب أن يطؤوه بأقدامهم فأخرجه إلى موضعه الذي هو به اليوم حذاء موضعه الذي كان قدام الكعبة^(٤).

٨- وفيه: قال الفاكهي: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال عبد العزيز: أراه عن عائشة: أن المقام كان في زمن النبي ﷺ إلى سقع البيت^(٥).

٩- وفيه: قال الفاكهي: وقال بعض المكيين: كان بين المقام وبين الكعبة ممرّ العنز^(٦).

(١) المصدر نفسه: ٣٩٣.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) المصدر نفسه، وسقع البيت: ناحيته.

(٦) المصدر نفسه.

١٠- وفيه: ذكر ابن جبير في أخبار رحلته ما يقتضي أن الحفرة المرخمة التي في وجه الكعبة علامة موضع المقام في عهد الخليل عليه السلام.

١١- وروى عن الفاكهي والأزرق عن نوفل بن معاوية الديلي قال: رأيت المقام في عهد عبد المطلب ملتصقاً بالبيت مثل المهابة.

سئل أبو الوليد الأزرق عن المهابة؛ قال: خرزة بيضاء^(١).

١٢- وروى ابن حجر في الفتح في روايات بناء البيت:

وزاد في حديث عثمان: ونزل عليه الركن والمقام؛ فكان إبراهيم يقوم على المقام يبني عليه؛ ويرفعه له إسماعيل؛ فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه؛ وأخذ المقام فجعله لاصقاً بالبيت^(٢).

ومع الشواهد المتقدمة التي نقلها الفاسي في شفاء الغرام يكون تحيُّره إلى تصويب فعل عمر وأن موضع المقام الفعلي مطابق لزمان النبي صلى الله عليه وآله أو لزمان إبراهيم عليه السلام واضح.

قال في شفاء الغرام بعد حكاية عبارة ابن جبير الأخيرة راداً عليه: وفي هذا نظر؛ لأن موضع المقام الآن هو موضعه في عهد الخليل عليه السلام، من غير خلاف علم في ذلك.

وأما الخلاف ففي موضعه اليوم هل هو موضعه في زمن النبي صلى الله عليه وآله كما ذكر ابن أبي مليكة، أو لا كما قال مالك والله أعلم^(٣).

وقال: روينا عن الأزرق قال: حدثني جدِّي قال: حدثنا عبد الجبار بن الورد قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: موضع المقام هو هذا الذي هو به اليوم وهو موضعه في الجاهليَّة وفي عهد النبي صلى الله عليه وآله وأبي بكر وعمر، إلا أن السيل ذهب به في

(١) كتاب فضل الحجر والمقام لسائد بكداش: ١٣٢ عن الفاكهي ١: ٤٤٢ والأزرق ٢: ٣٠.

(٢) فتح الباري ٦: ٤٠٦، باب يزقون النسلان في المشي.

(٣) شفاء الغرام ١: ٣٩٧.

خلافة عمر فجعل في وجه الكعبة حتى قدم عمر فردّه بمحضر من الناس .
وذكر الأزرقى ما يوافق قول ابن أبي مليكة في موضع المقام عن عمرو بن
دينار وسفيان بن عيينة .

وروى الفاكهي عن عمرو بن دينار وسفيان بن عيينة مثل ما حكاه عنهما
الأزرقى بالمعنى^(١) .

أقول: ما ذكره الفاسي من عدم الخلاف في كون موضع المقام فعلاً هو موضعه
في عهد الخليل عليه السلام ينافي ما ذهب إليه جملة من أهل السنة والشيعة إلى خلاف ذلك .
١٣- ومن النصوص المصرّحة بأن عمر هو الذي نقل المقام من موقعه
الأصلي، ما رواه عبدالرزاق عن ابن جريج، حدثني عطاء وغيره من أصحابنا
قالوا: إن عمر أوّل من رفع المقام فوضعه موضعه الآن وإنما كان في قبل الكعبة^(٢) .
وقد صحّح ابن حجر هذه الرواية كما نقلناه ضمن كلامه .

١٤- ومن جملة النصوص رواية عبدالرزاق الأخرى عن مجاهد قال: أوّل
من أحرّ المقام إلى وضعه الآن عمر بن الخطاب^(٣) .
وقد صحّحها أيضاً ابن حجر كما نقلناه في كلامه .

١٥- ومن جملة النصوص رواية عبدالرزاق عن معمر عن حميد عن مجاهد:
كان المقام إلى جنب البيت وكانوا يخافون عليه غلبة السيول وكانوا يطوفون خلفه
فقال عمر للمطلب بن أبي وداعة السهمي: هل تدري أين كان موضعه الأوّل؟
قال: نعم قدّرت ما بينه وبين الحجر الأسود وما بينه وبين الباب وما بينه وبين زمزم
وما بينه وبين الركن عند الحجر، قال: فأين مقداره؟ قال: عندي؛ قال: تأتي
بمقداره فجاء بمقداره فوضعه موضعه الآن^(٤) .

(١) شفاء الغرام ١: ٣٩١.

(٢) المصنف ٥: ٤٨.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصنف ٥: ٤٧، باب المقام وفي تعليقه: أخرجه الأزرقى.

١٦- ومن جملة النصوص رواية البيهقي عن عائشة: إن المقام كان زمان رسول الله ﷺ وزمان أبي بكر ملتصقاً بالبيت، ثم أخره عمر بن الخطاب^(١).

وصححه البيهقي وكذلك ابن الحجر قال: إن سنده قوي كما حكيناه. وعن ابن كثير روايته لها في تفسيره بسند البيهقي ورجاله ثقات وقال: هذا إسناد صحيح؛ وقد تقدّم الحديث عن شفاء الغرام بسنده عن عائشة.

١٧- ومن جملة النصوص رواية ابن أبي حاتم - وقد حكينا الإشارة إليها في كلام ابن حجر وقد صححها - عن سفيان بن عيينة إمام المكيين في زمانه قال: كان المقام من سقع البيت على عهد رسول الله ﷺ فحوّله عمر إلى مكانه بعد النبي ﷺ وبعد قوله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾.

قال: ذهب به السيل بعد تحويل عمر إياه من موضعه هذا فردّه عمر إليه. وقال سفيان: لا أدري كم بينه وبين البيت قبل تحويله؟ وقال سفيان: لا أدري أكان لاصقاً بها أم لا^(٢)؟

١٨- ومن جملة النصوص ما رواه عبدالرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه: إن رسول الله ﷺ وأبابكر وعمر - بعض خلافته - كانوا يصلّون صقع البيت حتى صلّى عمر خلف المقام^(٣).

١٩- وفي رواية أخرى لعبدالرزاق عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر وعمرو بن عبدالله بن صفوان وغيرهما: أنّ عمر أمر عبد الله بن السائب أن يجعل المقام في موضعه الآن^(٤).

٢٠- وفي رواية رواها ابن كثير عن ابن مردويه أنه روى من طريق الكلبي

(١) السنن الكبرى ٧٥:٥ نقله بكداش.

(٢) كتاب فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم: تأليف سائد بكداش؛ حكاه عن ابن كثير في تفسيره في قوله تعالى:

﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾. البقرة: ١٢٥.

(٣) المصنف ٤٨:٥، باب المقام، الحديث ٨٩٥٤.

(٤) المصدر نفسه، الحديث ٨٩٥٦.

عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(١)، إن رسول الله ﷺ لما فتح مكة وأخذ من عثمان بن أبي طلحة مفتاح الكعبة وفتح بابها وغمس بالماء التماثيل التي كانت فيها، أخرج مقام إبراهيم وكان في الكعبة فألزقه في حائط الكعبة ثم قال: يا أيها الناس هذه القبلة^(٢).

وكيف كان: فهذه الروايات والآثار المروية في كتب السنّة تدلّ على:

أولاً: أن المقام كان في عهد الخليل إبراهيم ﷺ بلصق الكعبة؛

وهذا موافق لروايات الشيعة.

ثانياً: أن المقام في عهد النبي ﷺ إلى وفاته وبعده مدة خلافة أبي بكر وشطر من خلافة عمر كان بلصق الكعبة، وأن عمر هو الذي حوّل المقام إلى موضعه الفعلي؛ وهذا أيضاً موافق لروايات الشيعة.

وهناك نقطة ثالثة تختلف فيها روايات الشيعة مع روايات أهل السنّة وهي: إن المقام في العهد الجاهلي كان في موضعه الفعلي وأن النبي ﷺ هو الذي ردّ المقام إلى جنب البيت ولصقه حتى كان فعل عمر مخالفاً لفعل رسول الله ﷺ وهذا ما تضمنته روايات الشيعة.

أو أن المقام في العهد الجاهلي أيضاً كان في موضعه الأصلي الملاصق للبيت واستمر الأمر عليه إلى نهاية حياة النبي ﷺ وبعده إلى زمان خلافة عمر حتى كان عمر هو الذي حوّل المقام إلى موضعه الفعلي فكان فعل عمر مخالفاً لما كان المقام عليه في حياة رسول الله ﷺ لا مخالفة لفعل رسول الله ﷺ، وهذا ما تضمنته روايات أهل السنّة.

وفي رسالة للمعلمي عثرت عليها بعد تصنيف الرسالة استدلت فيها لكون الموضع الفعلي للمقام مغايراً لموضعه في عهد النبي ﷺ بوجوه من النقل تقدم منا

(١) النساء.

(٢) نقلها عن تفسير ابن كثير ملخصة في التاريخ القويم للكردى ٣: ٣١٤.

بعض ذلك؛ ومن جملة ما استدل به هو حديثان رواهما البخاري في شأن صلاة النبي ﷺ لطوافه بعد ما فرغ منه :

أحدهما حديث ابن عمر وفيه : ثم خرج فصلّى في وجه الكعبة ركعتين^(١).
وثانيهما : حديث ابن عباس وفيه : فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال: هذه القبلة^(٢).

قال : والمراد بوجه الكعبة في الأخبار - كما يقضي به سياقها - تارة : جدارها المقابل لموضع المقام الآن؛ وتارة : ما يجانب هذا الجدار من المطاف - يعني جنب الجدار - .

والأخبار التي أطلقت على هذا تبين
إنّ المقام كان في العهد الجاهلي
أنه ليس منه موضع المقام الآن؛ بل هو
في موضعه الفعلي وردّه النسبي
الموضع الذي كان فيه المقام قبل أن يحوّل
إلى جنب البيت
عمر إلى موضعه الآن .

ولفظ قبل الكعبة في حديث ابن عباس هو أيضاً ذاك الموضع .

وابن عباس إنما سمع هذا الحديث من أسامة كما بيّنه ابن حجر في الفتح، والراوي عن ابن عباس عطاء، كما أن عطاء يروي الخبر عن أسامة أيضاً بلا واسطة، وكان ابن عمر لما لم يتحقق له أن النبي ﷺ إلى المقام صلى أم عن يمينه أو عن يساره اقتصر على قوله : في وجه الكعبة .

وأما الوجه في تعبير حديث أسامة بـ «قبل الكعبة» فيظهر أن ذلك مراعاة لقوله عقب ذلك : هذه القبلة . لئلا يتوهم أن الإشارة إلى المقام نفسه مع قوله تعالى : ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ فعدل إلى التعبير بقبل الكعبة؛ ليعلم أن الإشارة إلى الكعبة أو إلى ذلك الموضع منها.

(٢١) صحيح البخاري، أبواب القبلة، باب قوله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾. فتح الباري ١: ٤٩٩.

ثم إن المعلّم في رسالته ذكر أنه يمكن الاستدلال لهذا القول - أعني كون المقام في عهد النبي ﷺ بلصق البيت وأن عمر هو الذي حوّله إلى موضعه الفعلي - بأن ذهاب أئمة مكة عطاء ومجاهد وابن عيينة مجتمعين يكفي وحده للحجة في هذا المطلب.

أقول: وقد أجاد فيما أفاده من التدليل والحجة.

بقي الكلام فيما قد يعارض ما اخترناه وربما يستدل به على خلاف ما قويناه. وهو أمور:

الأول: إنه قد ورد في بعض الكلمات من أهل السنّة أن في بعض الروايات أن النبي ﷺ بعد ما فرغ من الطواف جعل المقام بينه وبين البيت حين أراد الصلاة؛ قال: وفي هذه دلالة على أن موضع المقام حينذاك كان موضعه الفعلي؛ فإنه لا يصح أن يقال ذلك القول إلا إذا أمكن الصلاة متقدماً على المقام وإلا فلو كان المقام ملصقاً بالبيت كان جعل المقام بين البيت وبين المصلي متعيّناً لا يمكن غيره؛ فيدل هذا التعبير على عدم كون المقام ملصقاً بالبيت وأنه كان بحيث يمكن التقدم عليه؛ ولازمه أن موضعه آنذاك كان هو الموضع الفعلي.

ويردّه - على تقدير صحّة السند - أولاً: احتمال أن يكون ذلك قبل ردّه المقام إلى موضعه الأصلي؛ حيث كان المقام في العهد الجاهلي في موضعه الحالي حسب النصوص المشار إليها.

وثانياً: ما ذكره المعلّم في رسالته التي عثرنا عليها أخيراً قال: في صحيح مسلم عن جابر في حجة الوداع بعد ذكر الطواف: ثم نفذ إلى مقام إبراهيم... فجعل المقام بينه وبين القبلة^(١). هكذا في عدة نسخ من الصحيح وكتب أخرى. وذكره الطبري في القرئ بلفظ: ثم تقدّم^(٢)؛ وكذا نقله الفاسي^(٣).

(١) صحيح مسلم: ذكره برقم ١٢١٨.

(٢) القرئ: ٣١٠.

(٣) شفاء الغرام، ١: ٢١٧-٢٢٣.

وزعم الطبري: أنه يشعر بأن المقام لم يكن حينئذ ملصقاً بالكعبة .
وأورد عليه بأن كلمة تقدّم - إن صحّت - دلالتها على الملاصقة أقرب؛
لأنه ﷺ أنهى الطواف عند الركن فإذا واصل مشيه بعد ذلك إلى يمينه الباب - حيث
المقام - فهذا تقدّم . ولو كان المقام في موضعه الآن لكان المشي إليه مشياً عن الكعبة
وحقّه أن يقال: تأخّر . وأمّا قوله: فجعل المقام بينه وبين الكعبة، فلا يخفى أن
المصلي إلى المقام إذا كان بلصق الكعبة إمّا أن يكون عن يمينه أو يساره أو خلفه فإذا
كان خلفه فقد جعله بينه وبين الكعبة .

الثاني: رواية رواها الأزرقى عن ابن أبي مليكة قال: موضع المقام هذا الذي
هو به اليوم هو موضعه في الجاهليّة وفي عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر؛ إلا أن السيل
ذهب به في خلافة عمر فجعل في وجه الكعبة حتى قدم عمر فردّه بمحضر
من الناس^(١) .

أقول: يرد عليه: أولاً: إن هذه الرواية مع شدوذها معارضة بالروايات
الكثيرة المتقدمة، والتي لا يبعد دعوى تواترها؛ ولا ريب أن الترجيح لتلك
الروايات .

وثانياً: ما ذكره المعلّمى فيما عثرنا عليه أخيراً من أن الأزرقى لم يوثقه أحد من
أئمة الجرح والتعديل ولم يذكره البخاري وابن أبي حاتم؛ بل قال الفاسي في ترجمته
في العقد الثمين: لم أر من ترجمه وقد تفرد بهذه الحكاية .

وثالثاً: ما ذكره المعلّمى أيضاً قال: ويريبني من الأزرقى حسن سياقه
للحكايات وإشباعه القول فيها؛ ومثل ذلك قليل فيما يصح عن الصحابة والتابعين؛
وقد قيل لشعبة: ما لك لا تحدث عن عبد الملك ابن أبي سليمان - وقد كان حسن
الحديث -؟ قال: من حسنها فررت .

(١) تاريخ مكة ٢: ٣٥ .

قال المعلّمى: ويريبني أيضاً من الأزرقى تحمسه لهذا القول؛ حتى أنه تصرف في النصوص بإسقاط ما ينا في مقالته، وغيره؛ فقد روى عن ابن أبي عمر بسند واهٍ إلى أبي سعيد الخدرى عن النبي ﷺ أنه صلى إلى الميزاب وهو بالمدينة، ثم قدم مكّة فكان يصلى إلى المقام ما كان بمكّة.

وقد روى الفاكهى هذا الخبر كما ذكره الفاسى في شفاء الغرام وفيه: أن النبي ﷺ قدم مكّة من المدينة فكان يصلى إلى المقام وهو ملصق بالبيت أو بالكعبة حتى توفي رسول الله ﷺ؛

فأسقط الأزرقى في روايته قوله: وهو ملصق بالبيت حتى توفي رسول الله ﷺ، وجعل موضعها: ما كان بمكّة.

وروى الأزرقى رواية عن عبدالله بن سائب: فكنت أوّل من صلى خلف المقام حين حوّل إلى موضعه.

ولم ترق للأزرقى كلمة «حوّل» فعقبه برواية أخرى عن عبدالله بن سائب وفيها: أنا أوّل من صلى خلف المقام حين ردّ في موضعه هذا.

ورابعاً: ما ذكره آل الشيخ في شأن بعض وسائط الرواية من أنه غير ضابط؛ حكاها عن البخارى وأنه لذا عدّه العقبلى في الضعفاء وذكر أن ابن حجر أيضاً قدح فيه.

وخامساً: ما ذكره أيضاً من أن ابن أبي مليكة - على فرض ثبوته عنه - لم يأخذه عن الصحابة فيما يرى المحب الطبرى صاحب (القرى)، وإنما فهمه من سياق رواية كثير عن أبيه في قصّة احتمال سبيل أم نهشل المقام؛ - وهو الحديث الثالث فيما ذكرناه هنا - ومعه فلا مجال للأخذ به بعد تصريح عائشة بأن المقام كان ملصقاً بالبيت في عهد النبي وبعده إلى زمان عمر وأن عمر هو الذي أخّره.

وسادساً: ما ذكره أيضاً من أن فهم ابن أبي مليكة نشأ من سؤال عمر أين موضعه؟ - في الرواية الثالثة - ولكن يحتمل أن يكون ذلك إشارة إلى موضعه قبل

احتمال السيل له، وأما أن موضعه قبل احتمال سيل أم نهشل هو موضعه في عهد رسول الله ﷺ أو أن عمر كان حوِّله قبل السيل فسأل عن ذلك الموضع فكل محتمل. ويدل على الثاني رواية صحيحة لابن عيينة صرح فيها بذلك، بعد التصريح بأن المقام كان في سقع البيت على عهد النبي ﷺ^(١).

الثالث: رواية أخرى للأزرقي بسنده عن المطلب بن أبي وداعة السهمي قال: كانت السيول تدخل المسجد الحرام... وربما دفعت المقام من موضعه وربما نحته إلى وجه الكعبة حتى جاء سيل في خلافة عمر يقال له: سيل أم نهشل... فاحتمل المقام من موضعه، فذهب به حتى وُجد في أسفل مكة، فأتي به فربط إلى أستار الكعبة في وجهها؛ وكتب في ذلك إلى عمر، فأقبل عمر فرعاً فدخل بعمرة في شهر رمضان وقد غمّي موضعه، وعفاه السيل فدعا عمر بالناس فقال: أنشد الله عبداً عنده علم في هذا المقام؛ فقال المطلب بن أبي وداعة السهمي: أنا يا أمير المؤمنين عندي ذلك؛ فقد كنت أخشى عليه فأخذت قدره من موضعه إلى الركن ومن موضعه إلى باب الحجر ومن موضعه إلى زمزم بمقاط، وهو عندي في البيت؛ فقال له عمر: فاجلس عندي وأرسل إليها، فأتي بها فدّها فوجدتها مستوية إلى موضعه هذا؛ فسأل الناس وشاورهم فقالوا: نعم هذا موضعه؛ فلما استثبت ذلك عمر وحق عنده، أمر به فأعلم ببناء ربضه تحت المقام، ثم حوِّله فهو في مكانه هذا إلى اليوم^(٢).

ويرد عليه أولاً: ما تقدم في الخبر السابق من احتمال كون المراد بالموضع المذكور في هذا الخبر الموضع الذي وضعه فيه عمر أول مرة فسأل عنه ليجعله فيه مرة أخرى؛ فقد روى ابن أبي حاتم بسند صحيح - عند أهل السنة - عن سفيان بن عيينة أنه قال: كان المقام في صقع البيت على عهد النبي ﷺ فحوِّله عمر إلى مكانه

(١) الجواب المستقيم: ٢٦.

(٢) نفس المصدر.

بعد النبي ﷺ وبعد قوله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ الآية. قال:
ذهب السيل به بعد تحويل عمر إياه من موضعه هذا فردّه عمر إليه^(١).

فيظهر من هذا أن جعل المقام في الموضع الفعلي صدر من عمر مرّتين: إحداهما
قبل ذهاب السيل وذلك بنقله من لصق البيت إلى هذا الموضع، وأخرى: بعد ما
ذهب به السيل وأخذه من موضعه الفعلي.

ثانياً: يرد عليه مثل ما تقدم الإيراد به في الأمر الثاني.

وثالثاً: جهالة بعض وسائط الخبر مثل كثير بن المطلب كما قيل، وقيل أيضاً

باشتال الخبر على الإرسال.

الرابع: رواية أخرى للأزرقي بسنده عن حبيب بن أبي الأشرس قال: كان
سيل أمّ نهشل قبل أن يعمل عمر الردم بأعلى مكّة، فاحتمل المقام من مكانه فلم
يدر أين موضعه؟! فلما قدم عمر سأل من يعلم موضعه؟ فقال المطلب بن أبي
وداعة: أنا يا أمير المؤمنين! قد قدرته بمقاط - وتخوفت عليه هذا - من الحجر إليه
من وجه الكعبة إليه؛ فقال: آئت به، فجاء به ووضع في موضعه هذا، وعمل عمر
الردم عند ذلك.

قال سفيان: فذلك الذي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه: أن المقام كان عند
سقع البيت؛ فأما موضعه الذي هو موضعه، فوضعه الآن. وأما ما يقوله الناس: إنه
كان هنالك موضعه فلا.

قال سفيان: وقد ذكر عمرو بن دينار نحواً من حديث ابن الأشرس هذا، لا
أميز أحدهما من صاحبه^(٢).

ويرد عليه مضافاً إلى ما تقدم في الأمر الثاني؛

وأيضاً ما تقدم من احتمال كون المراد رده إلى الموضع الذي كان عمر قبل

(١) الجواب المستقيم: ٣٦.

(٢) نفس المصدر.

حوّله إليه أولاً على ما يستفاد من رواية سفيان، فراجع ما ذكرناه في الجواب عن الحديث السابق.

مضافاً إلى ذلك كله ما قيل من أن ابن أبي الأشرس لا يحتج بروايته وأنه متروك منكر الحديث جداً، وأنه ليس بشيء وليس بثقة^(١).

الخامس: رواية ذكرها ابن كثير أن ابن مردويه روى بسنده عن مجاهد: كان المقام عند البيت فحوّله رسول الله ﷺ إلى هذا^(٢). قال مجاهد: وكان عمر يرى الرأي فينزل به القرآن.

ويرد عليه: أولاً: معارضته بروايات متواترة دلت على خلافها كما تقدم. وثانياً: إنها ضعيفة باعتراف أهل السنة؛ فقد أشار ابن كثير إلى ضعفها وضعفها ابن حجر في الفتح^(٣)، وأشار إلى ضعف بعض وسائطه المعلمي^(٤). وثالثاً: إنه روى عن مجاهد - راوي هذا الخبر - أن عمر هو الذي حوّل المقام، وهو الذي رواه عبد الرزاق في المصنف. قال آل الشيخ: هذا أصح من طريق ابن مردويه.

السادس: عن شفاء الغرام للفاسي أنه ذكر موسى ابن عقبة في مغازيه: وكان زعموا أن المقام لاصق في الكعبة فأخّره رسول الله ﷺ في مكانه هذا^(٥).

(١) راجع التاريخ الصغير للبخاري والضعفاء والمتروكين للنسائي والضعفاء للعقيلي والجرح والتعديل لابن أبي حاتم والمجروحين لابن حبان ولسان الميزان لابن حجر وغيرها. وما ذكره الأزرق في ذيل الخبر عن سفيان عن هشام عن أبيه، فمع ارتبائه في نفسه حيث ذكر أن المقام كان عند سقع البيت وظاهره أنه موضعه الأصلي ثم ذكر أنه موضعه الآن؛ فمعارض برواية عبد الرزاق في المصنف كما سبق بسند صحيح عن هشام عن أبيه بخلافه. وكذا رواية ابن أبي حاتم المتقدمة بسنده عن هشام عن أبيه. بل لا يعدل وثيقة الأزرق وثيقة عبد الرزاق وابن أبي حاتم عند أهل السنة.

(٢) تفسير ابن كثير ١٢: ٣١٥ عنه المعلمي في رسالة: ٦٦ وآل الشيخ في رسالته: ٢٢.

(٣) فتح الباري ٨: ٢٩.

(٤) مقام إبراهيم: ٦٧.

(٥) شفاء الغرام ١: ٢٠٦.

ويرد عليه - مضافاً إلى المعارضة التي قدّمناها - ما ذكره المعلّم من أنهم ذكروا أن موسى بن عقبة تتبع المغازي بعد كبر سنّه، فربما يسمع ممن هو دونه وقد قال: زعموا.

مع أنّ تعبير ابن عقبة في النسبة إلى القائل بزعمهم مشعر إن لم يكن دالّاً على أنه لا يرتضيه هو.

السابع: ما رواه الأزرق في تاريخ مكّة بسنده عن عبد الله بن السائب - وكان يصلي بأهل مكّة - قال: أنا أوّل من صلّى خلف المقام حين ردّ في موضعه هذا^(١). وجه الاستدلال أن قول عبد الله بن السائب: حين ردّ في موضعه، يفهم منه أن ذاك الموضع كان موضعاً للمقام سابقاً أيضاً، إلا أنه فصل عنه برهة فكان جعله فيه ردّاً إليه.

ويرد عليه أوّلاً: أن عبد الرزاق في مصنّفه نقل القضية هكذا: كنت أوّل من صلى وراءه حين وضع؛ فكلمة حين وضع في رواية عبد الرزاق هو الذي غيرها راوي النقل المتقدم، وهو سليم بن مسلم الذي روى عنه الأزرق؛ وهذا الراوي

(١) نفس المصدر.

قد حوا فيه بأنه غير مأمون لا على عقيدته ولا على الحديث؛ وعدوه واهباً متروك الحديث؛ بل قيل: لا يساوي حديثه شيئاً^(١).
وثانياً: إن هذه الرواية لو تمت سنداً وامتناً فهي معارضة بالروايات المنافية لها، وهي أصح سنداً وأوضح متناً ودلالة وأقوى مضموناً.
الثامن: رواية الأزرق بسنده عن ابن جريج يشير إلى الموضوع الملاصق للبيت وأنه الذي صلى فيه النبي ﷺ، وأنه الموضوع الذي جعل فيه المقام حين ذهب به سبل أم نهشل إلى أن قدم عمر فردّه إلى موضعه الذي كان فيه في الجاهلية وفي عهد النبي ﷺ وأبي بكر وبعض خلافة عمر إلى أن ذهب به السيل^(٢).
أقول: يرد عليه - مع الغض عن سنده ومعارضته - أن ظاهره أن النبي ﷺ صلى بجانب الكعبة وكان المقام غير موجود هناك وإنما كان متأخراً عنه وفي موضعه الفعلي؛ وهذا القول غريب لم يعهد من أحد.

- يتبع -

(١) راجع الضعفاء للعقيلي والضعفاء والمتروكين للنسائي ولسان الميزان لابن حجر والذهبي في المشتبه وغيرها.

(٢) الجواب المستقيم: ٢٩.